قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٢ لسنة ١٩٨٨

بشأن الموافقة على اتفاقية القرض الألمانى بمبلغ ٢٣٥ مليون مارك ألمانى والموقعة بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/٥/٥ للمساهمة فى المشروعات الواردة بالملحق المرفق بها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية القرض الألمانى بمبلغ ٢٣٥ مليون مارك ألمانى والموقعة بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/٥/٥ للمساهمة فى المشروعات الواردة بالملحق المرفق بها ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ ذى القعدة سنة ١٤٠٨ (٢٥ يونية سنة ١٩٨٨) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١١ ذى القعدة سنة ١٤٠٨ الموافق ٢٥ يونيه سنة ١٩٨٨

اتفاقيـــة

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة جمهورية ألمـانيا الاتحادية

بشـأن

التعاون المـالى

انطلاقا من روح العلاقات الودية بين جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية ورغبة فى توطيد وتعزيز هذه العلاقات الودية من خلال التعاون المـالى المبنى على روح المشاركة •

وادراكا أن الحفاظ على هذه العلاقات يشكل الأساس لهـذه الاتفاقية ،

وعزما على المساهمة فى التنمية الاجتماعية والاقتصـادية بجمهورية مصر العربية •

وبالاشارة الى محضر المفاوضات المؤرخ ١٤/٤/١٩٨٨

اتفقتا على ما يلى :

(مادة ١)

تمكن حكومة جمهورية ألمـانيا الاتحادية حكومة جمهورية مصر العربية أو مقترضين آخرين تحددهم الحكومتان معا من الحصول من بنك التعمير الألمانى Kreditanstalt fur Wiederaufbau, Frankfurt/Main على قروض واذا تطلب الأمر مساهمات مالية للتحضير للاجراءات المرافقة لتنفيـذ ولدعم المشروعات المشار اليها فى المـادة (٢) من هذا الاتفاق تصل الى مبلـغ اجمالى قدره ٢٣٥ مليون مارك (مائتين وخمسة وثلاثون مليون مارك) •

(مادة ٢)

١ ـ يتم استخدام القروض واذا تطلب الأمر المساهمات المالية للتحضير للاجراءات المرافقة للتنفيذ والدعم ، والبالغ قدرها ٢٠٠ مليون مارك ألمانى (مائتين مليون مارك ألمانى) للمشروعات التالية ، اذا ما أظهرت الدراسة جدوى تنميتها :

(أ) برنامج الاستيراد السلعى للقطاع الصناعى ـ البرنامج الثانى .

(ب) تنمية استثمارات القطاع الخاص من خلال البنوك التجارية وبنوك التنمية .

(جـ) ٦ قاطرات وقطع غيار .

(د) اعادة تأهيل شبكة مياه الجيزة ـ مرحلة ثانية .

(هـ) اعادة تأهيل محطات القوى و/أو المحولات .

(و) تشغيل وصيانة محطة قوى السويس .

٢ ـ يتم استخدام قرض يصل الى ٣٥ مليون مارك (خمسة وثلاثون مليون مارك ألمانى) لمقابلة تكاليف النقد الأجنبى الناتجة عن شراء سلع وخدمات لتغطية الاحتياجات المدنية الجارية ، وكذا لمقابلة التكاليف من النقد الأجنبى والمحلى للنقل والتأمين والتجميع الناشئة والمرتبطة بتوريد السلع الممولة فى نطاق هذا الاتفاق . يتعين أن تكون التوريدات والخدمات فى حدود تلك الموضحة بالقائمة المرفقة بهذا الاتفاق والتى تم ابرام عقود التوريد أو الخدمات الخاصة بها بعد ١٤ أبريل ١٩٨٨ ويكون تعامل حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بمفهوم قيام حكومة جمهورية مصر العربية باستخدام الحساب المقابل بالجنيه المصرى والناشىء عن بيع المبلغ المقترض بالمارك الألمانى لمشروعات التنمية .

٣ ــ يمكن أن تستبدل بالمشروعات المشار اليها فى الفقرة (١) أعلاه مشروعات أخرى اذا ما تم الاتفاق على ذلك بين حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وحكومة جمهورية مصر العربية .

٤ ــ تطبق هذه الاتفاقية أيضا فى الحالات المستقبلة التى تمكن فيها حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية حكومة جمهورية مصر العربية من الحصول على قروض أو مساهمات مالية أخرى من Kreditanstalt fur Wiederaufbau

٥ ــ يتم السحب من القروض المحددة للمشروعات الواردة فى الفقرة (١) أعلاه بشرط الوفاء فى المواعيد المحددة بالالتزامات الناتجة عن البروتوكول المؤرخ فى ٨ فبراير ١٩٧٣ والاتفاق المؤرخ ٨ ديسمبر ١٩٨٧ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية .

(مادة ٣)

١ ــ استخدام المبلغ المشار اليه فى المادة (١) من هذا الاتفاق ، وأحكام وشروط اتاحته بما فى ذلك المصروفات وتكاليف التمويل المناسبة ، وفقا للأعراف المصرفية والتى يتفق عليها بين البنك المركزى المصرى بصفته ممثلا لحكومة جمهورية مصر العربية ومؤسسة قروض التنمية ، وكذلك الاجراءات الواجب اتباعها لترسية العطاءات ، ستحكمها نصوص اتفاقات تبرم بين مستلمى القرض والمساهمات المالية ومؤسسة قروض التنمية ، وتخضع للقوانين واللوائح المطبقة فى جمهورية ألمانيا الاتحادية ، بدون اضافة أى تكاليف مالية أخرى على عاتق مستلم القرض والمساهمات المالية تتجاوز تكاليف التمويل المشار اليها بعاليه .

٢ ــ تضمن حكومة جمهورية مصر العربية ــ طالما انها ليست الطرف المقترض ــ لمؤسسة قروض التنمية سداد كل المدفوعات الناجمة عن التزامات المقترضين بالمارك الألمانى على أساس الاتفاقيات التى تبرم طبقا للفقرة (١) أعلاه .

(مادة ٤)

لا تتحمل مؤسسة قروض التنمية بأية ضرائب أو أعباء أخرى تفرض فى جمهورية مصر العربية وتتعلق بابرام وتنفيذ الاتفاقيات المشار اليها فى المادة الثالثة من هذا الاتفاق .

(مادة ٥)

تمنح حكومة جمهورية مصر العربية المسافرين والموردين حرية اختيار مؤسسات النقل البرى والبحرى والجوى لنقل الأشخاص والبضائع فيما يتعلق بتنفيذ هذه القروض والمساهمات المالية وتمتنع عن اتخاذ أية اجراءات من شأنها أن تستبعد أو تعوق الاشتراك العادل المتكافىء لمؤسسات النقل التى يوجد مركز أعمالها فى ألمانيا الاتحادية تطبيقا لهذا الاتفاقية ، كما تمنح التصاريح الضرورية لمشاركة مؤسسات النقل هذه . ويتم النقل البحرى على سفن خطوط النقل البحرى المنتظمة التابعة لجمهورية مصر العربية ولجمهورية ألمانيا الاتحادية بموجب اتفاقية ٢٥/١/١٩٧٣ المبرمة بين تلك الخطوط .

(مادة ٦)

تعطى حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية أهمية خاصة للامكانيات الاقتصادية لولاية برلين فيما يخص التوريدات والخدمات الناجمة عن منح هذه القروض .

(مادة ٧)

تسرى هذه الاتفاقية أيضا على ولاية برلين الا اذا أصدرت حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية اعلانا مخالفا لذلك الى حكومة جمهورية مصر العربية خلال ثلاثة أشهر من تاريخ نفاذ هذه الاتفاقية .

(مادة ٨)

١ ــ أرصدة المبالغ الخاصة بمشروعى الحوض الجاف بالاسكندرية والصرف الصحى بالسويس وبور توفيق ، وكذا رصيد المبلغ الخاص بدعم سعر الفائدة الممنوح عام ١٩٨٠ والمشروعات المشار اليها بالمادة ١ (١) (جـ) ، (و) من اتفاق ٢٦ أبريل ١٩٨٣ ، والمادة ٢ (٢) (ب) من اتفاق ٧ أغسطس ١٩٨٧ بين حكومتينا بشأن التعاون المالى ، سوف تحل محلها المشروعات المشار اليها بالمادة ٢ (١) (أ) والمادة ٢ (٢) بعاليه ، وكذا المشروعات :

(أ) الصرف الصحى بالعريش .

(ب) توسيع شبكة التليفونات ــ مرحلة ثانية .

اذا ما أظهرت الدراسة جدوى تنمية هذه المشروعات .

٢ ــ تطبيق نصوص هذا الاتفاق على هذه المشروعات .

(مادة ٩)

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ اعتبارا من اليوم الذى تبلغ فيه حكومة جمهورية مصر العربية حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بأن المتطلبات الدستورية الضرورية لنفاذ هذه الاتفاقية قد تحققت من قبل جمهورية مصر العربية .

حررت فى القاهرة فى ٥ مايو ١٩٨٨ من نسختين أصليتين كل منهما باللغات العربية والألمانية والانجليزية وتكون النصوص الثلاثة لها نفس الحجية ، وفى حالة التباين فى تفسير النصين العربى والألمانى يعتد بالنص الانجليزى .

عن
حكومة جمهورية مصر العربية
عبد العزيز زهوى
وكيل أول وزارة التعاون الدولى

عن
حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية
دكتور / مارتين الزاسر
سفير جمهورية ألمانيا الاتحادية

ملحق : اتفاقية ١٩٨٨ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن التعاون المالى •

١ ـ قائمة بالسلع والخدمات الصالحة للتمويل من القرض طبقا للمادة ٢ (٢) من اتفاق ١٩٨٨ :

(أ) مواد خام ومساعدة وتشغيل للصناعة •

(ب) مدات صناعية وكذلك الآلات والأدوات الزراعية وكذلك النصف مصنعة •

(جـ) قطع غيار وملحقات من جميع الأنواع •

(د)منتجات كيماوية خاصة الأسمدة ووسائل وقاية النبات ومبيدات وأدوية•

(هـ) المنتجات الصناعية الأخرى ذات الأهمية فى مجال التنمية بمصر •

(و) خدمات استشارية والمصاريف المتعلقة بالتصاريح والامتيازات •

٢ ـ الواردات التى لا تتضمنها القائمة السابقة يمكن فقط أن تمول بموافقة مسبقة من حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية •

٣ ـ سوف لا يمول القرض الواردات من السلع الترفيهية والاستهلاكية المتعلقة بالاحتياجات الشخصية وكذا أية سلع وتسهيلات تخدم الأغراض الحربية•

القاهرة فى ٥ مايو ١٩٨٨

صاحب السعادة / السيد عبد العزيز زهوى

وكيل أول وزارة التعاون الدولى •

بالاشارة الى المــادة ٣ فقرة (١) من الاتفاقية الموقعة اليوم بين حكومتينا حول التعاون المــالى ، يشرفنى أن أؤكد لكم ما يلى :

ان شروط القرض الواردة فى المــادة المذكورة أعلاه ستطابق تلك الشروط التى تطبقها حكومة جمهورية ألمــانيا الاتحادية منذ الأول من يناير ١٩٧٦ عند منح قروض فى اطار التعاون المــالى مع البلدان الأكثر تضررا من رفع أسعار المواد الخام وهذه الشروط تنص على فائدة قدرها ٧٥ر٠ بالمــائة ولمدة ٥٠ عاما بما فى ذلك عشر سنوات ســماح ، وتتضمن المصاريف المناســبة وغيرها من تكاليف التمويل وفقا للعرف المصرفى المعمول به والمتفق عليه بين البنك المركزى المصرى ومؤسسة قروض التنمية •

وأكون شاكرا ياصاحب الســعادة أن تؤكدوا لى موافقة حكومتكم على الشروط الواردة بعاليه •

وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول أسمى آيات احترامى •

دكتور / مارتين الزابر

سفير جمهورية ألمــانيا الاتحادية

القاهرة فى ٥ مايو ١٩٨٨

صاحب السعادة دكتور / مارتين الزامر

سفير جمهورية ألمـانيا الاتحادية

يشرفنى أو أؤكد لكم استلامى لرسالتكم بتاريخ اليوم والتى تقرأ كما يلى :

« بالاشارة الى المـادة ٣ فقرة (١) من الاتفاقية الموقعة اليوم بين حكومتينا حول التعاون المـالى ، يشرفنى أن أؤكد لكم ما يلى :

ان شروط القروض الواردة فى المـادة المذكورة أعلاه ستطابق تلك الشروط التى تطبقها حكومة جمهورية ألمـانيا الاتحادية منذ الأول من يناير ١٩٧٦ عند منح قروض فى اطار التعاون المـالى مع البلدان الأكثر تضررا من رفع أسعار المواد الخام وهذه الشروط تنص على فائدة قدرها ٧٥ر٠ بالمـائة ولمدة ٥٠ عاما بما فى ذلك عشر سنوات سـماح ، وتتضمن المصاريف المناسـبة وغيرها من تكاليف التمويل وفقا للعرف المصرفى المعمول به والمتفق عليه بين البنك المركزى المصرى ومؤسسة قروض التنمية .

وأكون شاكرا ياصاحب السـعادة أن تؤكدوا لى موافقة حكومتكم على الشروط الواردة بعاليه » .

ويشرفنى أن أبلغكم موافقة حكومة جمهورية مصر العربية على الشروط الوارد بعاليه .

وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول أسمى آيات احترامى .

عبد العزيز زهوى

وكيل أول وزارة التعاون الدولى

القاهرة فى ٥ مايو ١٩٨٨

صاحب السعادة / السيد عبد العزيز زهوى

وكيل أول وزارة التعاون الدولى

بالاشارة الى المـادة (٢) فقرة ١ ـ من الاتفاقية الموقعةبين حكومتينا حول التعاون المـالى يشرفنى أن أقترح عليكم ما يلى :

لاستكمال تمويل المشروعات الواردة تحت المادة ٢ ـ ١ بند (جـ) ، (هـ) والمادة ٨ ـ ١ بند (ب) فى اطار ترتيبات تمويل مختلط يتم بشكل مبدئى تخصيص تسهيلات ائتمانية مضمونة بقيمة اجمالية تصل الى ٥٤ مليون مارك ألمـانى ، شريطة أن يتمشى ذلك مع لوائح مؤسسة قروض التنمية ومؤسسة « هرمس » وكذلك وفقا للقواعد الاجرائية المذكورة فى الفقرة رقم ٢ـ١ من محضر المفاوضات المؤرخ فى ١٤ أبريل ١٩٨٨

وتخضع هذه التسهيلات الائتمانية للشروط التالية :

الاستحقاق : ٥ الى ١٠ أعوام تبعا للمعايير المحددة من قبل منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية والمتعلقة بائتمانات التصدير .

بدء السداد : ستة أشهر من التوريد (منتصف فترة التوريد) أو ستة أشهر بعد أن يكون المشروع جاهزا للتشغيل .

سعر الفائدة : يتواءم سعر الفائدة مع أسعار السوق السائدة فىجمهورية ألمـانيا الاتحادية وقت السحب ، على أن لا يتجاوز ١١٪ سـنويا .

المصاريف المناسبة والتكاليف الأخرى للتمويل : وفقا للعرف المصرفى المعمول به والمتفق عليه بين البنك المركزى المصرى ومؤسسة قروض التنمية .

أرجو يا صاحب السعادة أن تؤكدوا لى موافقة حكومتكم على الاقتراح الوارد أعـلاه .

وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول أسمى آيات احترامى .

دكتور / مارتين الزاسر

سفير جمهورية ألمـانيا الاتحادية

القاهرة فى ٥ مايو ١٩٨٨

صاحب السعادة دكتور / مارتين الزاسر

سفير جمهورية ألمـانيا الاتحادية

يشرفنى أن أؤكد لكى استلامى لرسالتكم بتاريخ اليوم والتى تقرأ كما يلى :

« بالاشارة الى المـادة (٢) فقرة ١ من الاتفاقية الموقعة بين حكومتينا حول التعاون المـالى يشرفنى أن أقترح عليكم ما يلى :

لاستكمال تمويل المشروعات الواردة تحت المـادة ٢ــ١ بند (ج)،(هـ) والمادة ٨ ــ ١ بند (ب) فى اطار ترتيبات تمويل مختلط يتم بشكل مبدئى تخصيص تسـهيلات ائتمانية مضمونة بقيمة اجمالية تصل الى ٥٤ مليون مارك ألمـانى ، شريطة أن يتمشى ذلك مع لوائح مؤسسة قروض التنمية ومؤسسة « هرمس » وكذلك وفقا للقواعد الاجرائية المذكورة فى الفقرة رقم ٢ــ١ من محضر المفاوضات المؤرخ فى ١٤ أبريل ١٩٨٨

وتخضع هذه التسهيلات الائتمانية للشروط التالية :

الاستحقاق : ٥ الى ١٠ أعوام تبعا للمعايير المحددة من قبل منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية والمتعلقة بائتمانات التصدير .

بدء السداد : ستة أشهر من التوريد (منتصف فترة التوريد) أو ستة أشهر بعد أن يكون المشروع جاهزا للتشغيل .

سعر الفائدة : يتواءم سعر الفائدة مع أسعار السوق السائدة فى جمهورية ألمـانيا الاتحادية وقت السحب ، على أن لا يتجاوز ١١٪ سـنويا .

المصاريف المناسبة والتكاليف الأخرى للتمويل : وفقا للعرف المصرفى المعمول به والمتفق عليه بين البنك المصرى ومؤسسة قروض التنمية .

أرجو يا صاحب السعادة أن تؤكدوا لى موافقة حكومتكم على الاقتراح الوارد أعلاه » .

أتشرف بأن أبلغكم موافقة حكومة جمهورية مصر العربية على هذا الاقتراح.

وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول اسمى آيات احترامى ؟

عبد العزيز زهوى

وكيل أول وزارة التعاون الدولى

قائمة المشروعات

الخاص بالقرض الألمانى الغربى

وقيمته ٢٣٥ مليون مارك

أولا ــ يتم استخدام ٢٠٠ مليون مارك للمشروعات التالية :

(أ) برنامج الاستيراد السلعى للقطاع الصناعى (البرنامج الثانى) •

(ب) تنمية استثمارات القطاع الخاص من خلال البنوك التجارية وبنوك التنميــة •

(ج) ٦ قاطرات وقطع غيار •

(د) اعادة تأهيل شبكة مياه الجيزة ــ مرحلة ثانية •

(هـ) اعادة تأهيل محطات القوى أو المحولات •

(و) تشغيل وصيانة محطة قوى السويس •

ثانيا ــ يتم استخدام قرض يصل الى ٣٥ مليون مارك لمقابلة تكاليف النقد الأجنبى الناتجة عن شراء سلع أو خدمات لتغطية الاحتياجات المدنية الجــارية وكذا لمقابلة التكاليف من النقد الأجنبى والمحلى للنقل والتأمين والتجميع الناشئة والمرتبطة بتوريد السلع الممولة فى نطاق هــذا الاتفاق •

وزارة الخارجية

قـــرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٩٢ لسنة ١٩٨٨ بتاريخ ١٩٨٨/٦/٢٥ بشأن الموافقة على اتفاقية القرض الألمـانى بمبلغ ٢٣٥ مليون مارك ألمـانى والموقعة بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمـانيا الاتحادية فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/٥/٥ للمساهمة فى المشروعات الواردة بالملحق المرفق بهـا ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٨/٦/٢٥ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٨/٦/٢٨ ؛

قـرر :

(مادة وحيـدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية القرض الألمـانى بمبلغ ٢٣٥ مليون مارك ألمـانى والموقعة بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمـانيا الاتحادية فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/٥/٥ للمساهمة فى المشروعات الواردة بالملحق المرفق بها ويعمل بها اعتبارا من ١٩٨٨/٧/١٧

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. احمد عصمت عبد المجيد

رقم الإيداع بدار الكتب ٨٨/٦٥ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ٢٥٠٩٣-١٩٨٨ ٢٨٠٠